127316 - هل يجوز للداعي أن يقول : " يا رحمن يا الله " أو " يا تواب يا الله " ؟

السؤال

أثناء الدعاء بأسماء الله الحسنى هل تصح هذه الصيغة " اللهم يا رحمن يا الله ، يا رحيم يا الله ، يا غفور يا الله ، يا تواب يا الله " تكرار لفظ الجلالة مع كل اسم من أسماء الله الحسنى ؟ هل يعتبر ذلك من الاعتداء ؟ .

الإجابة المفصلة

التوسل إلى الله تعالى بأسمائه الحسنى ، بين يدي الدعاء ، من صيغ التوسل المشروعة ، ولا يظهر مانع من أن يتوسل بذكر أحد الأسماء الحسنى ، ثم يعقبه بلفظ الجلالة " الله " ؛ فاسم الله تعالى " الله " يدل على جميع أسمائه تعالى ، فمن دعا الله أو توسل بأسمائه الحسنى ، فذكر اسماً من أسمائه دون غيره ، أو ذكر أكثر من واحد ، أو ذكرَ واحداً ثم أعقبه باسم الله تعالى الجامع لكل الأسماء وهو " الله " ، أو اكتفى باسم الله تعالى " الله " : فكل ذلك جائز ، ولا يظهر ما يمنع منه ، ولا حرج في فعله ، وإن كان الأفضل أن يأتي بلفظ الجلالة (الله) أولا ، ثم يردفه بما يناسب المقام من الأسماء الحسنى ، فيُحسن اختيار الاسم المناسب لحاجته ، فالرحمن ، والغفور ، والتواب : يُدعى بها في حال طلب المغفرة ، والعفو عن الزلات ، والقوي ، والقهار ، العزيز : يُدعى بها في حال طلب النصرة ، وهكذا .

قال
الشيخ ابن باز – رحمه الله – :

وهكذا استعمال " يا لطيف " ، أو " يا الله " ، أو نحو ذلك بعدد معلوم يَعتقد أنه سنَّة : لا أصل لذلك ، بل هو بدعة ، ولكن يُشرع الإكثار من الدعاء بلا عدد معين ، كقوله : " يا لطيف الطف بنا ، أو اغفر لنا ، أو ارحمنا ، أو اهدنا " ، ونحو ذلك .
وهكذا يا الله ، يا رحمن ، يا رحيم ، يا غفور ، يا حكيم ، يا عزيز ، اعف عنا ، وانصرنا ، وأصلح قلوبنا وأعمالنا ، وما أشبه ذلك ؛ لقول الله سبحانه : (وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) غافر/ 60 ، وقوله عز وجل : (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ) البقرة/ 186؛ ولكن بدون تحديد عدد لا يزيد عليه ولا ينقص . إلا ما ورد فيه تحديد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

"

فتاوى الشيخ ابن باز " (26 / 176 ، 177) .

وللمزيد حول أسماء الله الحسنى : انظر أجوبة الأسئلة : (

1392) و (

72870) و

99624)

) و (

104488) .

على
أن ما يفعله بعض الأئمة من المبالغة في ذلك الباب ، وتعمد الإتيان بالأسماء الحسنى جميعا ، أو بما يقدر عليه منها ، ويردد المأمون خلفه ما يقول ، فأقل أحوال أنه خلاف السنة ، ونخشى أن يكون ذلك من الاعتداء في الدعاء ، وفقدان التضرع فيه .

والله أعلم